

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 369 @ فإن طال أو عدل انقطع بذلك تتابعه ولا بخروجه لمرض ولو جنونا أو إغماء يحوج لخروج بأن يشق معه المقام في المسجد كحاجة فرش وخادم وتردد طبيب أو بأن يخاف منه تلويث المسجد كإسهال وإدرار بول بخلاف مرض لا يحوج إلى الخروج كصداع وحمى خفيفة فينقطع التتابع بالخروج له وفي معنى المرض الخوف من لص أو حريق أو بخروجه لنسيان لاعتكافه وإن طال زمنه أو لأذان مؤذن راتب إلى منارة المسجد منفصلة عنه قريبة منه لأنها مبنية له معدودة من توابعه وقد ألف صعودها للأذان وألف الناس صوته بخلاف خروج غير الراتب له وخروج الراتب لغيره أو له لكن إلى منارة ليست للمسجد أو له لكن بعيدة عنه أما المتصلة به بأن يكون بابها فيه لا يضر صعوده فيها ولو لغير الأذان لأنه لا يسمى خارجا سواء أخرجت عن سمت المسجد أم لا فهي وإن خرجت عن سمتة في حكمه وقولي للمسجد مع قريبة من زيادتي أو لنحوها من الأعذار كأكل وشهادة تعيينت